ذلك والوجود المطلق حاصل في الذهن فاذا انسب
الى ذاته بتغاير الاعتبارات وينظر في اخذه عن الموجودات
المتحققة في الخارج او الذهني يكون كاشفا عن حالة خارجية
في الموجودات الخارجية مثلا فان مرادنا بالحالة الخارجية
اعم من ان يكون الحالة في الخارج كما في المثال الاول المضروب
او بحسب الخارج كما في الموجودات الخارجية المنتزعة من
الموجودات كذلك وهكذا الحال في انتزاع الوجود الخاص
عن جزء الوجود المطلق فان الوجود المطلق اذا اخذ من
الموجودات الخارجية وتحقق بحسب الخارج فيكون الحصة
الحاصلة من انتسابه اليها عارضة لها بمعنى انها
منتزعة كاشفة عن تحققها وكذا الحصة الحاصلة
من انتساب الوجود المطلق الى ذلك الجزء نفرض بذلك الجزء
على تقدير فرض الوجود المطلق كما مر منه وغيره بمعنى انها
منتزعة منه كاشف عن تحققه بحسب الخارج في ضمن الكل
ولا استحالة فيه اصلا فافهم وللمطلوب دلائل اخرى
واهية من الدليلين المذكورين تركنا ذكرها خوفا للاطناب
ثم التحقيق ان الكلام ان كان في الوجود المصدري الانتزاعي
فلا شك ان حقيقته ليست الا ما ينتزع في الذهن وهو معنى
بسيط بالضرورة بلا شبهة يعبر عنه بالفارسية بهستي وقد
حققه بعض المحققين ايضا وان كان الكلام في الوجود بمعنى
الحقيقي بمعنى ما به الموجودية فهو الواجب تعالى
كما حققه بعض المحققين ولا شك انه تعالى بسيط ذهنا
وخارجا كما مر منا تحقيقه في خطبة المتن بدلائل اخرى فتذكره
وانا قد بينا قول ذلك المحققين المحقق في مقامه ببراهين
قوية يرتاح بها اللبيب وحققنا ان الوجود الحقيقي هو الماهية

فعلى

فعلى تحقيقنا يكون الوجود مركبا او بسيطا كالماهية فافهم
والتحقيق بهذا النمط النفيس من الخصائص المختصة بهذا
الكتاب لا تجده عن غيرنا فان ميز عن مشاركات الجنس القريب وان
ميز عن مشاركات الجنس البعيد ايضا فقريب و الا فبعيد ووجه
تسميتهما بالقريب والبعيد يظهر من تعريفهما وله نسبة
الى النوع بالتقويم اي بالجزئية ويسمى مقوما وكل مقوم للعالي مقوم
للسافل ولا عكس فان جزء جزء وجزء الكل لا يلزم ان يكون جزء
الجزئية والى الجنس بالتقسيم فانه خاصة مختصة له فيسمى مقسما
وكل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس وهو ظاهر لا حاجة الى بيانه
وقال الحكماء الجنس امر مبهم لا يتحصل الا بالفصل فهو علة له
اقول علية الفصل للجنس باعتبارين الاول بمعنى انه يرفع
ابهامه ويحصله نوعا معينا ولا يكون الغرض متعلقا به
فانه لا يتفرع عليه الفروع الاتية كما لا يخفى على المتفطن الماهر
وسياتي بعض بيانه والثاني عليته للجنس بحسب الوجود
في الخارج باعتبار بعض الملاحظات التفصيلية للعقل اعني
في مرتبة كونهما بشرط لا شيء كما بينه بعض الاجلة من
المتاخرين وهو الحق عندي وعند جميع المحققين من الحكماء
وان غفل عنه بعض الشارحين وقال ما قال بحيث لا يروي
الى طائل وهذا المعنى الاخير هو المراد في هذا المقام وعليه
تتفرع الفروع الخمسة الاتية وبيانه على وجه التحقيق
الثابت عندي ولا يخالف مرامهم ان الفصل في مرتبة بشرط
لا شيء هو الصورة والجنس في تلك المرتبة و[illegible]
هو المادة والاول بحسب وجود طبيعته مقوم للثاني بحسب
تلك المرتبة وباعتبار وجود فردها والفردية الشخصية
الخاصة فلو كانت الصورة جنسا للفصل الذي هو المادة على تقدير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)